

الرقم : أ / 10 / 189
التاريخ : 2015/5/12

للاطلاع
0/13
على

السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين

تحية و احترام ،،

عملاً بتعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق يرجى العلم بصور قرار من محكمة التمييز في القضية رقم 2014/2908 ، برد التمييز الذي تقدم به مدعي عام الجمارك بالإضافة لوظيفته للطعن في قرار محكمة استئناف الجمارك والمتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة الجمارك البدائية والقاضي بإلغاء قرار التحصيل رقم 109/8/4/221/2005/مخالفة/6234 تاريخ 2007/1/25 بمبلغ (2194780) اثنان مليون ومائة واربعه وتسعون الف وسبعمائة وثمانون ديناراً ، بحق المدعيه الاصليه الشركة الأردنية للإستثمار والنقل السياحي (الفا) وبذلك يكون هذا القرار قد اكتسب الصفة القطعية . وبناء عليه تم استرداد الكفالات المقدمة من قبل الشركة على حساب هذه القضية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة

مازن طنطش



هيئة الأوراق المالية
مستند إدارية / الديوان

١٢ أيار ٢٠١٥

5786
1/12
طافح